قسرارات

وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٠

بشأن شروط اللياقة الطبية للخدمة العسكرية والوطنية بالقوات المسلحة القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

بعد الإطلاع على قانون الخدمة العسكرية والوطنية الصادر بالقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ ؟

وعلى قرار وزير الدفاع رقم ٤٤ لسنة ١٩٨٧ بشأن مستويات اللياقة الطبية للخدمة العسكرية والوطنية بالقوات المسلحة ؛

وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة ؟

قـــرر : (المادة الأولى)

تتقرر اللياقة الطبية للخدمة العسكرية والوطنية بواسطة المجلس الطبي العسكري بمناطق التجنيد والتعبئة أو المجلس الطبي العسكري العام بحسب الأحوال .

(المادة الثانية)

يعتبر غير لائق طبيًا للخدمة العسكرية والوطنية ويعفى منها من يتضح للمجلس الطبى بمناطق التجنيد والتعبئة أو اللجنة الطبية العليا بإدارة التجنيد والتعبئة أو المجلس الطبى العسكرى العام – بحسب الأحوال – عند الكشف الطبى عليه أن به مرضًا أو عيبًا من الأمراض أو العيوب التالية:

أولاً - الرمسد :

١ - سوء الانكسار:

قصر النظر أكثر من - ٤ ديوبتر بإحدى العينين أو كلاهما أو بأحد محورى العين الواحدة .

طول النظر أكثر من + 7 ديوبتر بالعينين أو إحداهما أو بأحد محورى العين الواحدة .

فرق الانكسار بين أكثر من +٣ ديوبتر أو - ٣ ديوبتر أو يكون ذلك الفرق بين محورى العين الواحدة استجماتيزم غير منتظم .

٢ - الجفون والجهاز الدمعى:

تشوهات الجفون الخلقية أو المرضية المؤثرة على الإبصار أو المشوهة للمنظر الخارجي بإحدى العينين غير المنظور شفائها بالعلاج.

التهاب الجفون المزمن المشوهة غير المنظور شفائها بالعلاج المصحوبة بفقد الرموش أو الارتخاء أو الانشلاخ أو مرض الشعره المرتجع .

شلل الجفن الكامل المستديم بإحدى العينين أو الجزئى المـشوه أو المـؤثر علـى مجال الإبصار .

ناسور كيس الدمع الناكس أو المتعذر شفاؤه.

التهاب الكيس الدمعي الصديدي المزمن المرتجع بعد العملية.

٣ - الملتحمة:

الرمد الربيعي اللحمي أو التنبتي.

الظفرة المتقدمة أكثر من ٣ مليم أو المرتجعة أو المتقدمة أو المؤثرة على القدرة البصرية أو حركة العين .

٤ - القرنية:

عدم انتظام تحدب القرنية (القرنية المخروطية).

بروز عنبي بالقرنية .

سحابات أو كثافات القرنية المؤثرة على القدرة البصرية بدرجة كبيرة أو المشوهة للمنظر الخارجي للعينين .

زرع القرنية .

٥ - القزحية والجسم الهدبى:

فقد المادة الملونة (عدو الشمس) .

التهابات القزحية أو الجسم الهدبي المصحوبة بالتصاقات خلقية تحول دون تمدد الحدقة أو المصحوبة بنتجات وأغبرة صباغية على العدسة تؤثر على قدرة الإبصار.

جزع القزحية الكشط الجراحي.

التشوهات الخلقية للقزحية أو الجسم الهدبي المؤثر على القدرة البصرية .

التهابات القزحية المزمن والمتكرر.

٦ - المشيمية والشبكية والعصب البصرى:

التشوهات الخلقية وجميع أمراض المشيمية والشبكية والعصب البصرى المـــؤثر على القدرة البصرية وغير المنظور شفائها .

التهابات المشيمة المزمنة والمتكررة.

٧ - الجسم البللورى أو العدسة:

عتامة عدسة العين المؤثرة على قوة الإبصار.

فقد أو خلع العدسة الجزئي أو الكامل (سواء تام أو مركزي) المؤثر على القدرة البصرية .

٨ - المقلة:

جحوظ المقلة أو تخاسفها المزمن (غؤورها) أو وجود ما يعوق حركتها الطبيعية بفارق ٤ مللي عن الطبيعي .

(الرأرأه) إهتزاز المقلتين .

جحوظ المقلتين بما يهدد سلامة العينين وقوة إبصارها .

(العنبة العينية) البروز العنبي .

الجلوكوما لأحد العينين.

الحول الحقيقي الظاهر.

فقد إحدى المقلتين أو ضمورها أو صغرها الخلقي أو كبرها الخلقي .

۹ حجاج:

أورام الحجاج والتهاب العظم المزمن.

كسور الحجاج المشوهة المصحوبة بحول أو بدون.

فقد أحد العينين .

ثانيا - الأمراض الصدرية : `

التدرن الرئوى النشط.

التدرن الرئوى المستقر .

الخراج الرئوى المزمن.

التليف الرئوى.

قص أضلاع أو استئصال الرئة أو جزء منها .

تمدد الشعيبات الرئوية .

الربو الشعبي المزمن المؤثر على وظائف التنفس.

أمراض خلقية بالرئة .

الأورام الحميدة أو الخبيثة بالرئة أو الغشاء البللورى أو الحجاب الحاجز.

التحوصل الرئوى.

الانسكاب البللورى بأية درجة الغير مصاحب للالتهابات الرئوية الحادة .

تسمك الغشاء البللوري المؤثر على وظائف التنفس.

التجمع الهوائي المزمن المصحوب بانكماش في الرئة .

تضخم غدد سرة الرئة .

التشوه الشديد في القفص الصدري والمؤثر على وظائف التنفس.

فتق الحجاب الحاجز المؤثر على وظائف التنفس.

ثانويات خبيثة بالرئة .

شق القصبة الهوائية المستديم.

مرض السدة الرئوية المزمنة .

مرض توقف التنفس أثناء النوم المثبت بمعمل نوم بأحد المستشفيات العسكرية .

ثالثًا - جراحة الأوعية الدموية :

١ - الشرابين:

قصور الدورة الشريانية بأحد الأطراف مؤيده بالأشعة أو الموجات الصوتية . مرض برجر المؤكد بالأشعة أو الموجات الصوتية .

إصابات الأوعية الدموية المسبب لضعف الدورة الدموية .

الجلطات الشريانية سواء أجريت له العملية أم لم تجرى لأحد الشرابين الرئيسية. الوصلات الدائمة للشرابين الرئيسية أو الدعامات الصناعية بالشرابين الرئيسية.

الأنيورزم الشرياني الإصابي أو المرضى بأي من الشرايين الرئيسية للطرف.

مرض رينويدز الأولى أو الثانوى بشرط إيجابية الأبحاث أو وجود مضاعفات.

الغرغرينا بأصبع أو أكثر إذا كانت مصحوبة بغياب النبض في الشرايين الرئيسية للقدم أو اليد .

بتر أصبع أو أكثر بالقدم بسبب ضعف الدورة الدموية بـشرط غيـاب النـبض في الشرايين الرئيسية للقدم .

ضيق حرج الشريان السباتي بالرقبة حتى ولو لم يكن مصحوبًا بأعراض قـصور الدورة السباتية .

الضلع الزائد بالرقبة إذا كان مسببًا لأعراض واضحة بسبب الضغط على الأوعية الدموية أو الأعصاب.

الناسور الشرياني الوريدي الإصابي أو الخلقي المسبب لأعراض واضحة أو تلوين معيب .

ما بعد عمليات تركيب وريد أو شريان صناعي بعد ثبوت ذلك بالأشعة .

٢ - الأوردة:

الدوالى الكبيرة المصحوبة بخلل بالصمامات.

الدوالى الشديدة المصحوبة بمضاعفات تلوين الجلد أو التقرحات أو تليف الأنسجة الرخوية .

قرح الدوالي المزمنة .

الأوديما الوريدية بعد الجلطات بالأوردة العميقة أو أثر خمول الصمامات العميقة بشرط إيجابية الفحص بالأشعة أو الموجات الصوتية أو قياسات الدورة الوريدية بالمستشفيات العسكرية .

تخثر الأوردة السطحية المرتجع أو المتكرر إذا كان مصحوبًا بضعف الـشرايين الطرفية أو دوالي ثانوية .

الأورام الوريدية أو تمدد الأوعية الدموية (هيمانجيوما) .

٣ - الأوعية الليمفاوية:

الورم الليمفاوي المشوه الأولى والثانوي .

الانسداد الليمفاوي المصحوب بتضخم زائد بالأطراف أو الصفن.

(داء الفيل) أو داء الفيل الكاذب وكذا تمدد الأوعية الليمفاوية (ليمفانجيوما) .

رابعا - القلب :

استرخاء (هبوط القلب) الاحتقاني أو الأيسر.

مرض عضوى بصمامات القلب سواء أجريت له عملية أو لم تجرى .

عدم انتظام ضربات القلب حيث تمثل أكثر من (١٠٪) من ضربات القلب الطبيعية مثبتة برسم القلب على مدار ٢٤ ساعة بإحدى المستشفيات العسكرية أو عدم انتظام ضربات القلب مثل الضربة المزدوجة المتكررة أو الثلاثية المستمرة لمدة طويلة سواء في وجود مرض عضوى بعضلات القلب أو عدم وجوده والمثبت بالأبحاث.

تضخم القلب الناتج عن آفة عضوية أو وجود جسم غريب فى القلب أو الانسداد الكامل لجهاز توصيل ضربات القلب بين الأذين والبطين من الدرجة الثانية أو أكثر أو الانسداد الكامل للضفيرة اليمنى مع انسداد جزئى لليسرى (أو مرض وولف).

التهاب التامور الانصبابي (الإنسكابي) حاد / مزمن سواء أجريت لـ عملية أو لم تجري .

أمراض شرايين القلب / القصور التاجي والجلطة الدموية بأحد شرايين القلب التاجية الثابتة برسم القلب بالمستشفيات العسكرية .

الحالات المثبت لها جهاز تنظيم ضربات القلب.

الأمراض الخلقية بالقلب والأوعية الدموية سواء أجريت له عملية جراحية أو لم تجرى .

ضيق مخرج البطين الأيسر المثبت بالموجات فوق الصوتية بالمستشفيات العسكرية .

ارتفاع ضغط الدم الثابت (الإنقباضى أكثر من ١٦٠ والإنبساطى أكثر من ١٦٠) معنى ثابت ملاحظة الشاب ثلاثة أيام متتالية بالجناح الطبى مع تسجيل الضغط ثـلاث مرات يوميًا .

ارتفاع ضغط دم الشريان الرئوى لأى سبب مؤيد برسم القلب و الأشعة . جلطة القلب الحديثة أو المؤثرة على كفاءة القلب ومثبت برسم القلب . تركيب دعامة بالقلب .

ما بعد عملية القلب المفتوح لأي سبب.

تواجد القلب بالجهة اليمنى المصحوب بعيوب خلقية أخرى بشرايين وصمامات القلب أو المصحوب بإنعكاس كامل لأعضاء الجسم الداخلية .

خامسا - الجراحة العامة :

١ - البلعوم:

الأورام الخبيثة أو الحميدة المؤثرة على البلع.

٢ - المرىء:

ضيق المرئ الخلقى أو المكتسب سواء المجرى له عملية أو لم تجرى . تمدد المرئ المثبت بالأبحاث .

رتج المرئ المؤثر على البلع .

الأورام الخبيثة أو الحميدة المؤثرة .

٣ – المعدة والإثنى عشر :

قطع المعدة الكامل أو الجزئي.

عمليات تحويل المسار.

فتحة تغذية من المعدة .

دائمة.

ناسور المعدة أو الأمعاء .

رتج وضيق الإثتى عشر المثبت بالأبحاث.

الأورام الخبيثة أو الحميدة الكبيرة سواء أجريت لها العملية أو لم تجرى .

٤ - الأمعاء:

نواسير الأمعاء .

ضيق المستقيم المثبت بالأبحاث أو سقوط المستقيم الجزئي أو الكامل.

الناسور الشرجي العالى أو المرتجع.

الناسور العجزى.

عمليات استئصال جزئى أو كلى من القولون.

عمليات استئصال الشرج أو المستقيم أو القولون الحوضى لأى سبب.

فتحة تبرز دائمة بالبطن.

الأورام الخبيثة .

٥ - ملحقات الجهاز الهضمي:

زرع الكبد أو استئصال فص من الكبد .

استئصال الطحال لأي سبب.

النواسير الصفراوية الخارجية .

كيسية الكبد أو الطحال أو البنكرياس الخلقية أو الطفيلية .

أورام البنكرياس سواء كانت حميدة أو خبيثة .

الأورام الخبيثة للكبد أو وجود ثانويات خبيثة بالكبد أو الطحال.

٦ - الخلب (بريتون) :

الإلتصاقات المتعددة المصحوبة بأعراض وظيفية.

٧ - الرقبة:

الأورام المعيبة بالرقبة .

تضخم الغدة الدرقية المعيب.

الاستئصال الكلى للغدة الدرقية .

نواسير الرقبة الخلقية أو المكتسبة .

الأورام الخبيثة للغدة الدرقية .

٨ - جدار البطن:

الندبات الضعيفة الكبيرة المعرضة للإصابة بسهولة .

الفتق الإربى بجميع أنواعه المرتجع (مع وجود ضعف في جدار البطن) .

الفتق السرى المرتجع أكثر من ٥ سم .

الفتق الإربى المزدوج بجميع أنواعه عدا الفتوق التى سبق أن عملت لها جراحــة ناجحة قبل التجنيد .

الفتق الجراحي بجدار البطن الذي لا يقل طوله عن ٧ سم .

٩ - أعضاء التناسل:

ضمور أعضاء التناسل سواء كان خلقيًا أو نتيجة الغدد الصماء .

اختفاء الخصية الخلقي أو المكتسب.

هجرة الخصية المؤلمة بالفخذ أو العيجان.

أورام الخصية أو القضيب الحميدة أو الخبيثة.

بتر جزئي أو كلى للقضيب.

القيلة المائية الكبيرة المزدوجة .

١٠ - أخرى :

النمو الزائد بالثديين بشكل واضح معيب.

زيادة إفراز العرق باليدين أو القدمين بدرجة كبيرة والمصحوب بتغيرات جلدية شديدة .

ضعف البنية الشديد - الوزن أقل من (٥٠٪) من الوزن الطبيعي .

السمنة المفرطة المعيبة مع الترهل – الوزن أكثر من (٥٠٪) من الوزن الطبيعي – يتم حساب الوزن عن طريق طرح ١٠٠ من الطول ثم جمع نصف الناتج مع الناتج السابق ومقارنته بالوزن المطلوب (مثال: طول الشاب ١٨٠ سم ووزنه ١١٠ كيلو يعتبر لائق للخدمة لأن وزنه أقل من ١٢٠ كيلو).

سادساً - جراحة المسالك البولية :

نواسير الجهاز البولى والتناسلي .

فتحة الاحليل (مجرى البول) غير الطبيعية في العجان أو الصفن أو ظهر القضيب أو بجدار البطن فوق العانة أو الفتحة المستديمة للتبول من الحوض أو البطن.

تضخم أو ضمور أو استسقاء بدرجة متوسطة أو شديدة أو هبوط إحدى الكليتين أو كليهما .

قصور أو فقد أحد الكليتين سواء خلقيًا أو نتيجة عملية جراحية .

الكلية بشكل نعل الفرس.

كيسية الكلية المائية .

الحصوات الحالبية أو الكلوية المزدوجة.

الحصاة الوحيدة الجانب إذا أثرت على وظيفة الكلية بدرجة كبيرة وكان مثبت بالمسح الذرى أو الفحص اللازم .

الحصاة الكبيرة المتشعبة التي تؤدي استئصالها لضرر بالكلية.

التهاب الكلى المزمن المؤيد بعلامات أو أعراض هذا المرض وكان مثبت بالمسح الذرى أو الفحص اللازم .

التهاب المثانة المزمن المترافق بصغر حجم المثانة الموثر (المؤيد بالأشعة بالمستشفيات العسكرية) .

ضيق أو تضخم الحالبين بدرجة كبيرة .

سلس البول غير القابل للشفاء .

الضمور بأعضاء التناسل سواء كان خلقيًا أو نتيجة الغدد الصماء .

بتر القضيب كليًا أو جزئيًا أو تركيب قضيب صناعى دائم أو مؤقت مثبت بالأبحاث .

اختفاء الخصية أو هجرة الخصية المؤلمة في الفخذ أو العجان.

الأورام الخبيثة بالجهاز البولى أو الحميدة المسببة لفشل في وظائف الكلى .

زراعة الكلى أو الحالب أو المثانة المثبت بالأبحاث.

سابعا - الأمراض الجلدية :

القرعة النشطة بأنواعها المنتشرة بفروة الرأس بدرجة كبيرة مـشوهة للمنظر خاص (الصلع المنتشر) الناتج عن القرعة أو غيرها من الأمراض الجلديـة المزمنـة بدرجة مشوهة للمنظر.

الثعلبة المجردة بالرأس أو الجسم .

الجذام بجميع أنواعه ومضاعفاته .

تدرن الجلد غير القابل للشفاء ومضاعفاته.

الأورام الجلدية الخبيثة.

الندبات المؤثرة على حركة المفاصل الرئيسية أو الناتجة عن التهاب عظمى مزمن . البهاق المزمن المنتشر بالجسم أو الأماكن المكشوفة .

الندبات الضعيفة الكبيرة المعرضة للإصابة بسهولة .

الندبات المتضخمة الكبيرة المشوهة أو المؤثرة على حركة المفاصل.

التقرحات الدهنية أو الندبات الضعيفة الناتجة عنها .

الأمراض الجلدية المزمنة المشوهة للمنظر الخارجي الظاهر .

التشوهات الجلدية والخلقية المشوهة أو المؤثرة على حركة المفاصل الرئيسية للجسم.

التشوهات الخلقية بفروة الرأس إذا كانت مشوهة للمنظر العام.

الأمراض الفطرية المزمنة المنتشرة بالجسم.

التهابات الأوعية الدموية المناعية المزمن فاسكولينس.

الأمراض الجلدية الوراثية والملتزمات مثل أمـــراض زيــــادة التقـــرن للجلـــد -بالموبلنتر – كراتودرما – نيروفييروماتوزيس – كيونيس فستيجو .

الوحمات الدموية المشوهة والكبيرة .

قرح الجلد المزمنة الناتجة عن إصابات أو أمراض (قرح الجلد المزمنة نتيجة دوالى الساق).

الثعلبة المجردة .

الثعلبة المتليفة المشوهة نتيجة الإصابات أو الحروق.

التهابات الغدد الدهنية المزمن (هيدر ادنتيس سوبر اتيفا) .

الأمراض الجلدية الفيروسية المعدية مثل سنط القدم أو اليد أو الوجه بدرجة كبيرة ومنتشرة .

زيادة إفراز العرق باليدين أو القدمين بدرجة كبيرة والمصحوب بتغيرات جلدية شديدة .

ثامنًا - جراحة الأنف والأذن والحنجرة :

١ - الأذن الخارجية:

الضيق الخلقى أو المكتسب لقناة الأذن الخارجية المؤثرة على قدرة السمع بدرجة كبيرة .

فقدان أو تشوه صيوان الأذن الخارجية .

الأذن الوطواطية المشوهة والمصحوبة بعدم وجود ثنيات صوان الأذن .

الأورام العظيمة والخبيثة .

٢ - الأذن الوسطى:

الالتهاب الصديدى المزمن المصحوب بأحد التغيرات الآتية:

ثقب كامل جانبي غير المركزي بطبلة الأذن .

تحبب بالغشاء المبطن للأذن أو وجود لحمية بالأذن الوسطى .

اللحميات المتكررة.

تآكل عظيمات السمع .

الثقب الجاف غير المركزي بطبلة إحدى الأذنين أو الثقب المركزي بالأذنين معًا .

الالتهاب الصديدى المزمن مع وجود كوليستياتوما أو وجود وصلات صناعية بالأذن دائمة أو أنبوبة صناعية مؤقتة لأكثر من ٣ دورات تجنيدية .

الالتهاب المزمن المصحوب بتليف أو التصاقات بالأذن الوسطى مع وجود ضعف بالسمع أكثر من (٤٥٪) من مجموع القدرة السمعية بالأذنين .

تصلب عظمتي الركاب (أوتوسكيليروزس) .

عملية تفريغ للنتوء الحلمى المحورة أو الكاملة أو عمليات استئصال عظيمة أو عظيمات الأذن الوسطى وتركيب عظيمات صناعية .

ناسور النتوء الحلمي (ماستيويد) .

الأورام الخبيثة .

شلل العصب السابع الذي لا يتم شفاؤه كليًا خلال تأجيل ثلاث دورات (تسعة أشهر) من تاريخ العرض.

ما بعد إستئصال عظيمة من الأذن وتركيب عظيمة صناعية .

٣ - الأذن الداخلية:

الدوار الشديد المزمن المستمر أو المتكرر المؤثر على كفاءة الفرد والموثق الكينيكيًا بالأبحاث .

التهاب الأقنية النصف دائرية أو الدهليزية المؤثرة على التوازن.

أورام العصب الثامن.

أمراض المراكز العصبية للسمع المؤثرة على التوازن أو المعيبة لضعف السمع المزدوج .

إلتهاب العصب السمعى المزمن المصحوب بضعف السمع.

٤ - الأنف :

فقد الأنف المكتسب والتشوه الخارجي الشديد بالأنف.

الانسداد الخلقي أو الإصابي أو المرضى للأنف والمؤثر على النطق والتنفس.

ضمور أغشية الأنف (أوزينا) أو الثقب الإصابى أو المرضى بالحاجز الأنفى والمصحوب بالضمور الثانوى للأغشية المخاطية للأنف.

الحساسية الشديدة المصحوبة بزوائد التي لا تستجيب للعلاج.

الالتهابات المزمنة النوعية مثل الدرن والجزام والأورام الظاهرية من الدرجة الثالثة أو رينوسكيليروما وكل الالتهابات الغير قابلة للشفاء.

الأورام الخبيثة أو الحميدة الكبيرة المؤثرة (سكادوما الأنف) .

٥ - الحنجرة والرغامى (القصبة الهوائية):

الالتهابات النوعية المزمنة الغير مستجيبة للعلاج كالزهرى أو تدرن الحنجرة . شق القصبة الهوائية المستديم .

اسلكبروما الحنجرة.

الأورام الخبيثة بالحنجرة . ﴿ ﴿ ﴾

عملية استئصال الحنجرة الكلية .

٦ - البلعوم:

تشوهات أو فقدان شراع الحنك واللهاة المترافقة باضطراب وظيفي / شلل البلعوم الدائم . الالتهابات النوعية المستديمة الغير مستجيبة للعلاج بالبلعوم .

٧ - أخرى :

الأورام السرطانية بالأنف أو الأذن أو الحنجرة أو المرئ أو الغدد اللعابية أو الغدة النكافية سواء أجريت له العملية أم لم تجرى .

نواسير الغدد اللعابية .

شق أو شلل سقف الحلق الرخو أو قصور شديد مؤثر على النطق.

تاسعا - العظام :

١ – مقاس الصدر والطول:

طول القامة أقل من ١٥٥ سم ومحيط الصدر أقل من ٧٥ سم في حالة الزفير . الجهاز الحركي (العظام / المفاصل / العضلات) :

(أ) العيوب الخلقية أو المكتسبة:

التشوه الظاهر في شكل الوجه أو الجمجمة سواء كان خلقيًا أو مكتسبًا وسواء أجرى له عملية جراحية أو لم يجرى .

التشوه الظاهر بالسلاميات الطرفية بأصابع اليدين المؤثرة على الوظيفة أو المانعة لاستخدام السلاح أو المشوهة أثناء أداء التحية العسكرية .

التشوه الظاهر بالقفص الصدرى أو الحوض بـشكل واضـــح ودرجــة مشوهة للقوام .

القصر الخلقى لأحد الطرفين السفليين أكثر من ١,٥ سم الناتج عن قصر خلقى بعظام الفخذ أو القصر بأحد الطرفين السفليين الناتج عن نقص بزاوية عنق الفخذ أو الناتج عن خلع خلقى بالمفصل الحرقفى الفخذى أو كان مكتسبًا لأى سبب وسواء أجرى له عملية جراحية أو لم يجرى .

القصر الخلقى أو المكتسب لأحد الطرفين العلوبين أكثر من ٣ سم سواء أجرى عملية جراحية أو لم يجرى .

الاعوجاج الخلقى الظاهر بإحدى العظام الرئيسية للأطراف أو فقد إحدى العظام الرئيسية إذا كان مشوهة بدرجة ظاهرة أو مؤثرة على وظيفة الطرف.

تشوه رأس عظمة الفخذ أو تآكلها أو خلع المفصل الكلي أو الجزئي بالمفصل الحرقفي أو نقص زاوية عنق الفخذ إلى ٩٠ درجة فأقل .

ضمور خلقى عام بأحد الأطراف العلوية أو السفاية والمؤثر على وظيفة الطرف .

شلل الأطفال المسبب لـضعف الحركـة أو التـشوه لأحـد المفاصـل الرئيسية أو المصحوب بضمور واضح أو قصر أحد الأطراف أو المـسبب لعرج ظاهر.

الضمور الكلى أو الجزئى وكذا النقص الخلقى لإحدى العضلات الرئيسية إذا كانت مؤثرة على وظيفة العضو التابع لهذه العضلة أو الفارق ٣ سم بين الطرفين في نفس محيط المستوى .

تسطح مشوه غير متحرك بأحد القدمين أو كلاهما مع التهاب عظمى غضروفى مثبت بالأشعة أو التشوه الشديد بأحد القدمين أو كلاهما إذا كان مؤثرًا على وظيفة السير.

إعوجاج داخلى أو خارجى بالساقين يزيد عن ١٢ سم أو تشوه بأعلى عظمة القصبة المصحوب بتغير اتجاه الودنة .

إعوجاج داخلي بالساقين يزيد عن ١٢ سم بين النتوئين الداخليين للكاحلين.

تشوه واضح بأصبع أحد القدمين أو اليدين والمشوه والمؤثر على الوظيفة أو للأصابع المتراكبة بدرجة كبيرة والمؤثر على الحركة الحرة للسير.

أصبع عظمى زائد أو الالتصاق الكامل بأصبعين أو أكثر بأحد اليدين أو القدمين .

الارتخاء العام الشديد بأربطة المفاصل بالجسم إذا كان مؤثرًا على سلامة المفاصل .

الارتخاء الشديد بأربطة مفصل الركبة أو المرفق لأكثر من ٣٠ درجة إذا كان مؤثرًا على سلامة المفاصل ومشوه للمنظر العام .

(ب) التهاب العظام والمفاصل:

الالتهاب العظمى المزمن النكروزى أو الدرنى بالعظام الرئيسية (أو الأضلاع) أو أمشاط اليدين أو القدمين أو سلاميات إبهام (إحدى اليدين) أو الإصبع الكبير لأحد القدمين .

الالتهاب الصديدى أو الدرنى المزمن المفصلى لأحد المفاصل الرئيسية أو بمفاصل إبهام لإحدى اليدين .

الالتهاب السينوفي المزمن والمصاحب بتضخم بالغشاء السينوفي لأحد المفاصل الرئيسية .

التهابات الروماتويد بأحد المفاصل الرئيسية أو التهابات الروماتويد المتعدد المشوه لمفاصل أصابع اليدين .

الالتهاب العظمى الغضروفي المتقدم بأحد المفاصل الرئيسية (يؤكد بالأشعة بها ضيق واضح بالمسافة المفصلية مع وجود نتوءات عظمية مشوهة).

(ج) تيبس المفاصل:

التيبس المفصلى الكلى أو الجزئى لأى سبب أو الانكماش العضلى المرزمن والمحدد لأكثر من ثلث حركة أحد المفاصل الرئيسية بالأطراف أو فقد أكثر من ١٠ درجات فى فرد الركبة أو المرفق الأيمن أو أى تحديد فى حركة دوران الساعد .

التيبس الكلى لإبهام إحدى اليدين أو السبابة اليمنى .

تيبس مفاصل أكثر من أصبع باليد إذا كان مؤثرًا على وظيفة اليد .

التيبس الكلى لإبهام أحد القدمين.

الإصابات والكسر المنخسف بعظام الجمجمة أو فقد جزء من عظام الجمجمة (التربنة) .

الكسور سيئة الالتآم إذا كانت مسببة لاعوجاج واضح.

الكسور سيئة الالتآم الناتج عنها قصر أكثر من ١,٥ سم بالطرف السفلي أو ٣ سم بالطرف العلوى .

الإصابات التي ينتج عنها تحديد دائم بأحد المفاصل الرئيسية .

التكلس الإصابي بالعضلات أو حول المفاصل الرئيسية إذا كان مؤثرًا على الحركة .

قطع كامل أو ارتخاء أربطة أحد المفاصل الرئيسية والمؤثر على سلمة المفصل سواء أجريت له العملية أو لم تجرى ويشترط عدم سلمة المفصل بعد العملية .

الخلع المزمن لأحد المفاصل.

الانكماش العضلى المسبب لتشوه شديد دقيق لوظيفة اليد أو القدم .

انكماش وتر لليد المؤثر على وظيفة اليد أو المشوه للمنظر العام.

قطع أو انكماش أو النصاق أوتار الثنى الأصبع اليد إذا كان مؤثرا على وظيفة البد .

التمزق الكامل أو الانكماش أو الالتصاق بأحد أوتار إبهام إحدى اليدين المؤثر على وظيفة الإبهام.

التشوه الظاهر بالسلاميات الطرفية بأصابع اليد الموثر على الوظيفة أو المانعة لاستخدام السلاح أو المشوهة أثناء أداء التحية العسكرية .

(د) <u>البتر</u>:

بتر كامل لأحد أصابع اليدين أو القدمين.

بتر أكثر من سلامية لأحد أصابع اليدين أو القدمين عدا الأصبع الخامس لأحد أو كلا القدمين .

بتر في السلامية الطرفية لأصبع السبابة أو الإبهام.

بتر بالسلامية الطرفية أو جزء منها لأصبع باليد اليمنى المشوه للمنظر أثناء أداء التحية العسكرية .

(ه_) <u>الأورام</u>:

الأورام الحميدة المتعددة والمؤثرة على سلامة العظام أو حركة المفاصل . الأورام الخبيثة أو ثانويات الأمراض الخبيثة .

عاشراً - الأمراض النفسية والعصبية :

١ - الأمراض النفسية:

المرض العقلى الأولى أو سبق الإصابة به بشرط أن يكون قد حجز بإحدى المستشفيات للأمراض العقلية طبقًا لأحكام المادة (١٣) من القانون رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٩ المعدل للمادة الرابعة من القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٤٤ وذلك بناءً على شهادة معتمدة من المجلس القومي للصحة النفسية بوزارة الصحة (مجلس مراقبة الأمراض العقلية).

المرض العقلى الناتج عن إصابة عضوية بالمخ .

ضعف القوى العقلية .

تدهور القوى العقلية نتيجة مضاعفات بعض الأمراض.

العصاب المزمن الشديد المصحوب بأعراض عضوية .

الاضطراب الشديد بالشخصية مثل:

(الإدمان / الشذوذ الجنسي / الشخصية السيكوباتية والحدية / مخالفة الناموس الطبيعي) .

٢ - الأمراض العصبية:

الأمراض الوراثية بالجهاز العصبى .

العيوب الخلقية بالجهاز العصبى أو الأوعية الدموية التى تغذى المخ والنخاع الشوكى .

العيوب الخلقية بالجمجمة والعمود الفقرى المؤثرة على وظيفة الجهاز العصبي .

نقص عظام الجمجمة يشمل الصفيحة الداخلية والخارجية ما بعد عملية جراحية بالرأس والمخ أو عمليات تربنة .

الانزلاق الغضروفي المسبب لأعراض مرضية ومؤثر على وظيفة الأعصاب الطرفية .

التهاب المخ أو النخاع الشوكى أو الأغشية المحيطة بهما نتج عنه تأثير بوظيفة الجهاز العصبى .

التهاب مزمن بعظام الجمجمة والعمود الفقرى.

ناسور السائل النخاعي .

أمراض أو ضيق أو انسداد الأوعية الدموية بالمخ أو النخاع الشوكي سواء كانت داخل الجمجمة أو خارجها.

الالتهاب المنتشر بالجهاز العصبي .

الأمراض الانحلالية أو الميتابولية بالجهاز العصبي (ميتابوليك) .

أورام المخ والنخاع الشوكى والأغشية المحيطة أو الجمجمة أو العمود الفقرى. أمراض العضلات العضوية الوراثية والمكتسبة بأنواعها.

المراس المحدد المحدد المحدد المصحوبة بضمور بالعضلات أو الموثرة

إصابات أو أمراض الاعصاب المخيه المصحوبه بضمور بالعضلات أو المؤثرة على الوظيفة أو إذا نتج عنها تشوه .

إصابات أو أمراض الأعصاب الطرفية المصحوبة بضمور العضلات أو تغيرات بالانعكاسات الانفعالية أو تقرحات غير قابلة للشفاء .

أورام الأعصاب المخية والطرفية .

شلل أو بقايا خزل هرمي مؤثر على الوظيفة بطرف أو أكثر من الأطراف الأربعة .

عدم الاتزان المخيخي .

الحركة اللاار ادية الناتجة عن حالة عضوية بالجهاز العصبي .

از دياد ضغط المخ لأى سبب .

استسقاء المخ .

الصرع بأنواعه .

الافازيا أو اضطرابات الكلام الناتجة عن حالة عضوية بالجهاز العصبي .

رأرأة العينين .

الحادي عشر - الأمراض الباطنية :

١ - الجهاز الهضمى:

(أ) <u>المرىء</u>:

ضيق المرىء الخلقى أو المكتسب سواء المجرى له عملية أو لم تُجَر . تعثر ارتخاء عضلة المرىء الخلقى أو المكتسب (أكاليزيا) المثبت بالأبحاث (أشعة الباريم أو المنظار أو قياس حركية المرىء) .

دوالي المريء .

(ب) المعدة والأمعاء:

تشوهات الإثنى عشر أو المعدة الناتجة عن وجود قرح مزمنة والمثبت بمنظار المعدة والإثنى عشر .

الالتهاب المناعى بالأمعاء المصحوب بمضاعفات (مرض كرونز) أو الالتهابات التقرحية المثبتة بالمنظار وتحليل العينة أو الأشعة المقطعية أو الأبحاث المعملية .

التهاب القولون القرحي الغشائي.

التهاب القولون المزمن المصحوب بتليف شديد .

تكهفات القولون المثبت بالمنظار أو الأبحاث.

الزوائد اللحمية الوراثية بالقولون المثبتة بالمنظار وأخذ العينة أو الأبحاث.

أمراض سوء الامتصاص المثبت بالأبحاث.

تدرن الأمعاء أو الغشاء البريتوني .

(ج) الحجاب الحاجز:

فتق الحجاب الحاجز المصحوب بمضاعفات مؤثرة (ضيق المرىء - تقرحات أسفل المرىء من الدرجة الثالثة - مرض بارت).

(د) الكبد و الطحال و البنكرياس:

تليف الكبد بأى درجة مثبت بالموجات الصوتية والأبحاث المعملية .

تضخم الطحال المرضى لأكثر من ١٥ سم.

الفشل الكبدى المزمن المؤيد بالأبحاث.

انسداد الوريد البابي لأي سبب .

الالتهاب الفيروسي الكبدى المزمن.

حصوات القنوات المرارية والكبدية المثبتة بالأبحاث أو الأشعات.

ضيق القنوات المرارية المثبت بالأبحاث أو الأشعة أو المنظار المرارى . كيسية الكبد أو الطحال أو البنكرياس الخلقية أو الطفيلية .

التهاب البنكرياس المزمن الثابت التشخيص معمليا.

الاستسقاء بالبطن.

ارتفاع نسبة الصفراء بالدم الوراثية المثبت بالأبحاث بعد تأجيل دورة تجنيدية واحدة .

الأورام الخبيثة أو الثانويات بالجهاز الهضمى .

٢ – أمراض الغدد الصماء والكلى:

(أ) الغدة النخامية :

مرض الأكروميجالى (الجيجانتزيم) .

مرض سيموند .

أمراض نقص إفراز الغدة النخامية مثل مرض فرولخ أو مرض الانفانتلزم . الإدرار البولى نتيجة مرض الغدة النخامية (ديابيت سى انسبدس) المؤيد بالأبحاث داخل المستشفيات العسكرية .

(ب) الغدة الدرقية:

تضخم الغدة الدرقية المعيب.

نشاط الغدة الدرقية الثابت بالأعراض الإكلينيكية والأبحاث المختلفة .

الاستئصال مع وجود أعراض سمية.

الدومة المخاطية (مكسديما).

الدحدحة (كريتينزم)

(ج) الغدة فوق الكلوية:

مرض إديسون .

أورام الكظرية .

مرض كوشنج أو أمراض ناتجة عن زيادة نشاط الغدة فوق الكلوية .

(د) أمراض البنكرياس:

التهاب البنكرياس المزمن الثابت التشخيص معمليا .

كيسية البنكرياس الخلقية أو الطفيلية .

مرض السكر بأنواعه مثبت بمنحنى السكر لمرتين على الأقل أو بالأبحاث اللازمة .

الأورام السرطانية أو الحميدة الكبيرة المؤثرة على وظيفة البنكرياس بدرجة كبيرة .

(هـ) أمراض الكلي:

الفشل الكلوى المزمن .

زرع الكلى .

كيسية الكلية المائية المزمنة وغير القابلة للشفاء .

الأمراض الكلوية المزمنة المسببة في قصور مزمن في وظائف الكلي وغير القابلة للشفاء .

الأورام السرطانية للكلى أو الحميدة المسببة لقصور دائم .

الثاني عشر - الأمراض الروماتزمية والمناعة :

التهابات العضلات المناعي (بولي مايوسايتس) .

مرض بهجت (بهست) .

مرض تيبس الفقرات المناعي (انكلوزينج سبوندوليتس) .

مرض الروماتويد المفصلي أو مضاعفاته .

مرض الروماتويد السلبى المؤيد بالتهاب في الغشاء السينوفي بالسونار أو الرنين . مرض الذئبة الحمراء .

مرض تيبس الجلد والعضلات.

هشاشة العظام الوراثية.

مرض العظام الزجاجية.

الأمراض المصاحبة لزيادة الأجسام المناعية من النوع الرابع (أى جى جـى ٤) التهابات الأوعية الدموية المناعية المزمن فاسكوليتس .

أمراض نقص المناعة المكتسب والمزمن والمثبت بالأبحاث مثل الإيدز أو غيره.

الثالث عشر - العمود الفقري :

التشوه والالتحام الخلقى للفقرات العنقية أو الظهرية أو القطنية أو العجزية والمسبب في تحديد حركة العنق أو الظهر أو الحوض.

الاعوجاج أو التشوه الخلقى الثابت بالعمود الفقرى إذا زادت زاويت عن ٢٠ درجة حسب صورة الأشعة أو كان مصحوبا بتحورات عظمية أو التهاب عظمى غضروفي متقدم.

الالتهاب العظمي التيبسي بالفقرات.

الكسور سيئة الالتآم بالفقرات إذا كانت مسببة لاعوجاج واضح.

عدم الالتحام الخلقى للصفائح الخلقية للفقرات القطنية والعجزية إذا كان مصحوبا بتغيرات وظيفية للأعصاب أو المثانة .

الاعوجاج الخلقي أو التقاص التليفي بعضلات الرقبة المؤثر على الحركة.

العيوب الخلقية بالعمود الفقرى المؤثر على وظيفة الجهاز العصبي .

العيوب الخلقية بالجهاز العصبى أو الأوعية الدموية التى تغذى المخ والنخاع الشوكى .

التحلل بالصفيحة الخلقية للفقرات القطنية الرابعة أو الخامسة .

كسر منخسف أو خلع أو خلخلة بالعمود الفقرى.

عمليات لامينكتومي .

الانزلاق الغضروفي المؤثر على الأعصاب والمثبت بالأبحاث.

التهاب مزمن بعظام العمود الفقرى.

ناسور السائل النخاعي .

الأورام الحميدة المؤثرة على الأعصاب.

الأورام الخبيثة أو ثانويات الأورام الخبيثة بالعمود الفقرى .

الرابع عشر - جراحة الحروق والإصلاح والتكميل :

شفة الأرنب البسيطة والمختلطة بشق قبة الحنك أو المشوه للمنظر .

الندبات الضعيفة الكبيرة المعرضة للإصابة بسهولة .

الندبات المشوهة للمنظر العام بالوجه أو الرقبة أو اليدين أو الذراعين أو الساعدين أو القخذين سواء أجريت له العملية أو لم تُجر .

جدرات ما بعد الحروق مشوهة أو معيبة .

الندبات المؤثرة على وظيفة العضو .

انكماش وتر لليد المؤثر على وظيفة اليد أو المشوه للمنظر العام.

قطع أو انكماش أو التصاق أوتار الثنى الأصبع اليد إذا كان مؤثرًا على وظيفة اليد .

التشوه الظاهر بالسلاميات الطرفية بأصابع اليد المؤثر على الوظيفة أو المانعة لاستخدام السلاح أو المشوهة أثناء أداء التحية العسكرية .

التمزق الكامل أو الانكماش أو الالتصاق بأحد أوتار إبهام إحدى اليدين المؤثر على وظيفة الإبهام .

بتر بالسلامية الطرفية أو جزء منها لأصبع باليد اليمنى المشوه للمنظر أثناء أداء التحية العسكرية .

بتر كامل لأحد أصابع اليدين أو القدمين.

بتر أكثر من سلامية لأحد أصابع اليدين أو القدمين عدا الأصبع الخامس لأحد أو كلا القدمين .

بتر في السلامية الطرفية للأصبع السبابة أو الإبهام .

النمو الزائد بالثديين بشكل واضح معيب .

التر هلات المعيية بالبطن أو الأرداف والمشوهة للمنظر العام سواء أجريت لــه العملية أو لم تُجرَ.

الخامس عشر - جراحة القلب والصدر :

قص أضلاع أو استئصال الرئة أو جزء منها .

عمليات الصدر المفتوح المثبت بالأبحاث اللازمة .

الأورام الحميدة أو الخبيثة بالرئة أو البللور أو الحجاب الحاجز أو النسيج المغلف للصدر والثانويات الخبيثة بالرئة .

الانسكاب أو الارتشاح البلاوري بأية درجة غير المصاحب للالتهابات الرئوية الحادة .

تسمك البللور بدرجة كبيرة ومؤثرة على حجم الرئة .

التجمع الهوائي المزمن المصحوب بانكماش في الرئة.

تضخم غدد سرة الرئة .

التشوه الشديد في القفص الصدري .

فتق الحجاب الحاجز بدرجة مؤثرة على وظائف التنفس بدرجة كبيرة .

عمليات القلب المفتوح المثبت بالأبحاث اللازمة .

السادس عشر - جراحة المخ والأعصاب :

نقص عظام الجمجمة يشمل الصفيحة الداخلية والخارجية ما بعد عملية جراحية بالرأس والمخ أو عمليات تربنة .

كسر منخسف أو غير الملتئم بعظام الجمجمة أو خلع أو خلخلة بالعمود الفقرى . عمليات الامبنكتومي .

عمليات تثبيت بشرائح أو مسامير بالعمود الفقرى لأى سبب.

الانزلاق الغضروفي المؤثر على الأعصاب.

خراج بالمخ .

ناسور السائل النخاعي .

أمراض أو ضيق أو انسداد الأوعية الدموية بالمخ أو النخاع الشوكى سواء كانت داخل الجمجمة أو خارجها وسواء أجريت له العملية أو لم تُجرَ

أورام المخ والنخاع الشوكي والأغشية المحيطة أو الجمجمة أو العمود الفقري .

إصابات الأعصاب المخية المصحوبة بضمور بالعضلات أو المؤثرة على الوظيفة أو إذا نتج عنها تشوه.

إصابات الأعصاب الطرفية المصحوبة بضمور العضلات أو تغيرات بالانعكاسات العصبية أو تقرحات غير قابلة للشفاء .

الأورام الخبيثة وثانويات الأورام الخبيثة بالمخ أو المخيخ أو النخاع الشوكى أو الحبل العصبي أو العمود الفقرى .

الأورام الحميدة بالمخ أو المخيخ أو النخاع الشوكى أو الحبل العصبى المؤثر على الوظيفة .

استسقاء المخ سواء أجريت له العملية أو لم تُجرَ.

الوصلة المخية بالبريتون أو بالنخاع لأي سبب مثبت بالأبحاث.

السابع عشر - أمراض الدم :

الأنيميا الشديدة (أو الخبيثة) غير القابلة للشفاء (أقل من ٧٥٪ هيموجلوبين) . مرض اللوكيميا بأنواعه .

مرض الهيموفليا.

مرض ليمفوما في الدم (هودجكن ونن هودجكن) .

أمراض النزف غير القابلة للشفاء .

الأنيميا التكسيرية أو أنيميا الخلايا المنجلية .

أمر اض زيادة عدد كرات الدم (هيماتوكريت أكثر من ٥٠٪) غير القابلة للشفاء . أنيميا الفول (الفافيزم) .

أنيميا البحر المتوسط بأنواعها.

أورام النخاع العظمى المؤثر على صناعة وعمل الخلايا الدموية غير القابلة للشفاء . زرع النخاع المثبت بالأبحاث .

نقص الصفائح الدموية أقل من ١٠٠ ألف إذا استمر لأكثر من ٣ أشهر .

الثامن عشر - السمعيات :

الصمم بما يعادل (٤٥٪) من مجموع القدرة السمعية في الأذنين أو أكثر . الصمم الكامل بإحدى الأذنين .

ضعف السمع العميق أو الشديد بإحدى الأذنين مع عدم القدرة على تفسير الكلام . اعتلال العصب السمعي مع عدم القدرة على تفسير الكلام .

التاسع عشر - التخاطب:

الأبكم.

التلعثم الظاهر بالكلام (التلعثم بدرجاته المؤثر على الكلام – الخنف) .

الأمراض المختلفة المؤثرة على النطق بدرجة كبيرة أو التأتأة الظاهرة المعيبة .

شلل الأحبال الصوتية التي لا يتم شفاؤها خلال تأجيل ثلاث دورات (تسعة أشهر) من تاريخ الكشف .

الحالات الخلقية أو المكتسبة التي تسبب بحة مزمنة أو ضيقًا بالحنجرة ولم يتم شفاؤها خلال ستة أشهر من تاريخ الكشف.

العشرون - الفك والفم والأسنان :

التشوهات الخلقية أو المكتسبة المعيبة (مثل عدم تعاشق أكثر من نصف عدد الأسنان أو العضة المفتوحة من الأمام والتي تسمح بدخول قطر مرآة الكشف بطول أكثر من ٢ سم وكذا العضة المعكوسة وعضة المنشار).

الالتهاب الصديدى المزمن باللثة مع تخلخل أكثر من نصف مجموع الأسنان.

فقد أكثر من نصف مجموع الأسنان مع وجود مرض عام مزمن في باقى الأسنان مثل التهاب اللثة الصديدي أو التسوس الشديد العام.

التسوس الشديد الذي لا يمكن علاجه لأكثر من نصف مجموع الأسنان.

التصاق (تيبس) المفصل الفكى الصدغى أو خلعة الناكس أو المزمن المؤثر على المضنغ أو النطق أو التريزماس .

الأورام العظمية .

بروز أو انكماش أحد الفكين الخلقى أو المرضى المشوه أو المؤثر على وظيفة المضنغ أو النطق .

كسور الفك غير الملتئمة أو المعيبة الالتئام المؤثرة على عملية المضغ.

التهاب عظم الفك المزمن بأنواعه.

الكسور غير الملتئمة أو معيبة الالتآم أو نواسير الفكين.

الأورام الخبيثة للفك أو الفم أو اللثة أو اللسان.

الاستئصال الجزئي أو الكامل للسان.

ضخامة اللسان الولادية الشديدة أو الأورام الحميدة الكبيرة المؤثرة .

(المادة الثالثة)

يعتبر لائقا للخدمة العسكرية والوطنية في المستوى (ب) كل من يتضع عند الكشف الطبي عليه أن به أحد الأمراض أو العيوب التالية:

أولاً - الرمد :

قصر النظر أكثر من -٢ ديوبتر وأقل من -٤ ديوبتر.

طول النظر أكثر من + ٤ وأقل من + ٦ ديوبتر ويـشترط سـلامة قـاع العـين بالعينين مركزيا وحرفيا في حالة اللياقة الطبية على هذا المستوى .

حالات السحابات غير المؤثرة على حدة الإبصار بدرجة كبيرة وغير مشوهة للمنظر.

يسمح بلبس نظارة طبية مع صرف أخرى احتياطية للمجندين في هذا المستوى .

ثانياً - الفك والفم والأسنان :

فقد أكثر من نصف مجموع الأسنان مع عدم وجود مرض عام في باقى الأسنان الموجودة .

الالتهاب الصديدى المزمن باللثة والممكن علاجه في مراحله الأولى مع عدم وجود تخلخل في الأسنان .

فقد أكثر من نصف مجموع الأضراس مع وجود أكثر من نصف مجموع الأسنان.

ثالثًا - الجراحة العامة :

جميع حالات الفتق غير الجراحى القابلة للعلاج (البواسير الشرجية / القيلة المائية والدوالي بالخصية / الناسور المنخفض / الدوالي البسيطة بإحدى الساقين) .

السمنة غير المعيبة للمنظر .

رابعا - الأمراض الجلدية :

الأورام الحميدة والبسيطة القابلة للعلاج.

البهاق البسيط في الأماكن غير المكشوفة .

الثعلبة الصغيرة بفروة الرأس.

الندبات الضعيفة الصغيرة إذا لم تكن مؤثرة على حركة المفاصل وغير مشوهة .

خامساً - العظام :

تسطح مشوه غير متحرك بإحدى القدمين أو كلاهما وغير المصحوب بالتهاب عظمى غضروفي أو غير المؤثر على وظيفة السير.

سادساً - الأمراض الباطنية :

مرض حمى البحر الأبيض المتوسط المثبت بالأبحاث.

سابعاً - الأنف والأذن :

الصمم بدرجة أقل من (٤٥٪) من مجموع القدرة السمعية في الأذنين.

ثقب مركزي جاف بطبلة أذن واحدة .

ثامنا - الأمراض الباطنية :

الأنيميا البسيطة القابلة للعلاج.

(المادة الرابعة)

يعتبر لائقا للخدمة العسكرية والوطنية في المستوى (ج) كل من يتضع عند الكشف الطبي عليه أن به أحد الأمراض أو العيوب التالية :

أولاً - مقاس الطول والصدر :

طول القامة من ١٥٥ سم وحتى ١٦٠ سم.

محيط الصدر من ٧٥ سم وحتى ٨٠ سم في حالة الزفير .

ثانيا - العظام :

الاعوجاج الخارجي أو الداخلي بالساقين من ١٠ سم وحتى ١٢ سم . (المادة الخامسة)

يلغى قرار وزير الدفاع رقم ٤٤ لسنة ١٩٨٧ المشار إليه .

(المادة السادسة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ويلغى كل حكم يخالف أحكامه.

(المادة السابعة)

ينشر هذا القرار في ملحق الجريدة الرسمية (الوقائع المصرية) ويعمل به اعتبارًا من تاريخ صدوره .

صدر بوزارة الدفاع في ٢٦ صفر ١٤٤٢ه (الموافق ١٠٢٠/١٠/١٨م)

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى فريق أول/ محمد زكى